

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

4848 - حدثنا مكي بن إبراهيم حدثنا ابن جريج قال سمعت نافعاً يحدث .

الرجل يخطب ولا بعض بيع على بعضكم يبيع أن A النبي نهى (يقول كان هما B عمر ابن أن Y على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب) .

[ر 2032] .

[ش (لا يخطب الرجل على خطبة أخيه) لا يطلب زواج امرأة سبقه مسلم إلى طلب زواجها]